

وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٠٠

بالترخيص بإنشاء مكتب علمي

فى شئون الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية فى شئون

الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناء على ما عرضه السيد الدكتور / رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص بإنشاء مكتب علمي فى شئون الدعاية للأدوية تحت اسم

مكتب علمي ؛ متاداً .

ومقره : ٣ شارع محمد يوسف القاضى - مصر الجديدة - القاهرة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٢ / ٥ / ٢٠٠٠